گۆڤارا زانستێن مرۆڤایەتی یا زانکۆیا زاخۆ
مجلة العلوم الانسانية لجامعة زاخو
Humanities Journal of University of Zakho (HJUOZ)
Vol. 4, No. 2, pp. 331–345, September-2016
hjuoz.uoz.edu.krd
p-ISSN: 2410-7557
e-ISSN: 2518-5128
journals.uoz.edu.krd

حقوق المرأة في التوراة
(دراسة موضوعية)

فيان صالح علي
قسم أصول الدين، كلية العلوم الاسلامية، جامعة صلاح الدين – اربيل

https://doi.org/10.26436/2016.4.2.218

الخلاصة

الديانة اليهودية في أصلها ديانة سماوية ، نزلت تعاليمها على النبي موسى عليه السلام ، وقد حرفت بعده كثيرا مما أدى إلى تشويه وتحريف حقوق المرأة ، فاليهودية الاصلية كرمت المرأة كأم تحمل الاولاد وتربيهم ، ورأت أن الزوجة الصالحة سعادة للرجل ، وفصلت بين الجنسين في المعابد، والحياة العامة درءً للفتن والمفاسد ،كما حرمت النظر إلى المرأة الاجنبية والزنى .

إلا أن التحريف في اليهودية وضع المرأة في مقام من الذل والهوان ،لا تحسد عليه ،فالمرأة في اليهودية المحرفة سبب الإثم والخطيئة التي يقع فيها الرجل، وأعتبر علماؤهم (الربانيون) في تعاليمهم (أن المرأة وعاء ملئ بالأقذار) طماعة ،كسولة حسودة {(المرأة منبع القذارة) ايوب:25:4}وحرم التلمود دعاء المرأة لزوجها لأنها لعنة عليه { المرأة مومس ولا وجود لمرأة صالحة ولو لنسبة واحد في الالف : سفر الجامعة :7:28} وحرم قرأة المشنا (الكتاب المقدس) والتوراة على المرأة والطفل والعبيد، ومنعت المرأة من الشهادة وأداء القسم ،واعتبرت المرأة البالغة دون الطفل الرضيع في المنزلة وحرم عليها الكلام مع الرجال الاجانب، ألا أقارب الزوج، لقد قطع الدين اليهودي شوطاً كبيراً من الحط من قدر المرأة في مجتمعهم فسلبها كل حقوقها أو معظمه {العقوبة الكبرى لحواء لا نها أكلت من الشجرة ، جاء في سفر التكوين (وقال للمرأة تكثيراً أكثر أتعاب حبلك بالوجع تلدين أولاداً والى رجلك يكون أشتياقك وهو يسود عليك: (الاصحاح 16:3)}، ووصفت المرأة بالخيانة (جاء في ارميا الاصحاح 20:3 (يقول الرب :حقاً أنه كما تخون المرأة قرينها هكذا خنتموني يا بيت إسرائيل).

الكلمات الدالة: *حقوق المرأة، التوراة.*

المقدمة

إنّ الحمد لله، نَحمدُهُ، ونَستعينهُ، ونَستغفِرهُ، ونعوذُ بالله من شُرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلّ له، ومن يُضْلل فلا هادىَ له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ مُحمّدًا عَبدُه ورسولُه{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران: 102] {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِى تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: 1] {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا . يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} [الأحزاب:70-71]

فإنه لما كان موضوع الساعة اليوم هو المناداة بحقوق المرأة من شرذمة لم تتخذ سبيل العلم، إنما اتخذت الجهل مطية، وجعلت موضوع المرأة تكأة إلى الفتنة ،لا شكّ أنّ المرأة هي الأمُّ الحَنُون والابنة الرقيقة والأخت الرؤوم والخالة والعمّة الرَّزَان، والزوجة الحَصَانُ التي هي في حياة الرجل أهمّ مخلوق؛ فهي السكن والمودة والرحمة، وهى المعِين في إدارة حياته ولقد كانت المرأة ،ولا زالت مخلوقًا عجيبًا احتار الفلاسفة في فَهْمِه وتعريفه، إذ أن أسراره لا تنقضي، وعجائبه لا تنتهى، وسَبْر أغواره مُحَالٌ ولما كان الأمر كذلك فقد كانت المرأة حَقْلًا خِصْبًا للدراسات الجادّة التي تنظرُ كلّ منها إلى المرأة من زَاوية تختلف عن الأخرى، حسب طبيعة القضايا المطروحة.

ولم يختلف الناس في قضـــية من قضـــايا المجتمع بمثل ما اختلفوا في قضـــية المرأة، هذه القضـــية التي تعدّدت فيها التشريعات ووجهات نظر المفكرين والفلاسفة ودُعَاة الإصلاح –ومُدّعيه أيضًـــا– على مرّ العصـــور، حتى وصـــل التعدد إلى مســـتوى التناقض والاختلاف الجذري الذى لا إمكان معه للقـاء أو اتفـاق أو تقـارب، ولا عَجَـبَ في هـذا التَّعَـدُّد والاختلاف وكثرة الخائضـين، لأن قضـيّة المرأة إنّما تعنى وتخصّ نصف البشرية، فهي الطرف الايجابي في العمران وبناء الجانب الانساني في ماضيه وحاضره ومستقبله، بل تعنى عند التحقيق أكثر من ذلك؛ لأن أوضاع المرأة تُؤَثّر بالسلب والإيجاب على كافّة أوضـاع العُمران البشـري في عمومه؛ لأنّ المرأة لا تعيش منفردة فيه، إنّما هي الأمُّ، والبنت، والأخت، والزوجة، وهى تُؤَثّر في هؤلاء جميعهم وتتأثر بهم.

إِذَنْ قضية المرأة إنّما هي قضية المجتمع البشرى كله، وليس العجب في هذا، إنّما العجب في الضـــجيج والتّرْثَرة الكلاميّة حول مكانة المرأة التي تَوَلّى كِبْرَهَا طائفة من الغَوْغَاء نَسَبَتْ إلى الشريعة الإسلامية الغَرّاء ظلم المرأة، ونَسَجَتْ وَهْمًا لا أصل له هذا فأردت أن أكتب بحثاً عن (حقوق المرأة في التوراة)وأبين القضايا المتعلقة بالمرأة وحقوقها فيها.

أسباب اختيار الموضوع:

هناك أسباب وراء اختياري لهذا العنوان ،اذكر بعضا منها:

1-ألاهتمام بقضايا المرأة وإعلام الشعوب ، أن للنساء حقوقهن وهي جزء لا يتجزأ من محاور التنمية وأنه لا يمكن أن تنجح أي جهود تنموية في مجتمع ما مع أغفال نصف طاقته البشرية أو أهدارها

2- بيان مكانة المرأة من خلال نصوص التوراة

4-زيادة الفهم والتعاون بين الرجل والمرأة ومساعدة المرأة في أدراك إمكانيتها وقدرتها ودورها كتابياً وعلمياً

5-نظرة اليهود إلى المرأة وحريتها وحقوقها في التوراة

6-قضيّة المرأة إنّما تعنى وتخصّ نصف البشرية، والعمران الإنساني في ماضيه وحاضره ومستقبله، بل تعنى عند التحقيق أكثر من ذلك؛ لأن أوضاع المرأة تُؤَثّر بالسلب والإيجاب على كافّة أوضاع العُمران البشرى في عمومه؛ لأنّ المرأة لا تعيش منفردة فيه، إنّما هي الأمُّ، والبنت، والأخت، والزوجة، وهى تُؤَثّر في هؤلاء جميعهم وتتأثر بهم.

خطة البحث:

يتكون البحث من: مقدمة ومبحثين وخاتمة، المبحث الاول (المرأة في الديانة اليهودية) ويشتمل على ثلاثة مطالب : المطلب الاول منزلة المرأة في التوراة ، ا لمطلب الثاني :المرأة والخطيئة الاصلية – المطلب الثالث: موقف اليهود من المرأة

المبحث الثاني: حقوق المرأة في التوراة :ويشتمل على / المطلب الاول :حق المرأة في الحياة :المطلب الثاني : حق المرأة في الزواج والمطلب الثالث: حق المرأة في الطلاق :والمطلب الرابع :حق المرأة في الميراث :المطلب الخامس :حق الشهادة و المطلب السابع : نبوة المرأة في التوراة: و المطلب الثامن : حق المرأة في قيادة الجيش، خاتمة البحث ،قائمة الهوامش ،قائمة المصادر والمراجع ،فهرست المحتويات، الملخص باللغة الكوردية والملخص باللغة الانكليزية .

المبحث الاول: المرأة في التوراة

المطلب الاول :منزلة المرأة في التوراة

(البطالة تقود الى الفساد) قول مشهور لدى الحاخامات [1] فالمرأة يجب أن تعمل كي لا تصبح مثل أمها حواء التي لم يكن لها ما تعمله فبدأت تبحث عن الشر حتى تحالفت معه وأوقعت آدم في مشكلة مع الله .

لم يكن حال المرأة اليهودية أفضل ، فالمرأة اليهودية هي أدنى من الرجل حتى في الصلاة ، فلا يحق لها التعليم العلني ولا الصلاة مع الرجال حتى إنها تشكر في صلاتها الرب لأنه خلقها كما تشاء ، أما الرجل فيشكره لأنه لم يخلقه إمرأة ، وفي العشاء الفصحي كان يقتصر دورها في البيت مع الاولاد والقاصرين الذين لا يحق لهم الذهاب الى الهيكل ، واليهود برروا ذلك بقولهم المرأة هي الهيكل في البيت فكما أن الهيكل هو قلب أورشليم فالمرأة هي قلب العائلة النابض التي يضم حولها أولادها الصغار ليشكروا الرب . [2]

الحد الادنى لإتمام صلاة الجماعة في الديانة اليهودية هو عشرة ذكور لا يصح أن يدخل بينهم النساء ولو تجاوز عددهم

المئات ، حقوق المرأة اليهودية مهدورة بشكل كامل في الديانة اليهودية وتعامل كالطفل أو المجنون والكتب المقدسة تعتبر المرأة مجرد متعة جسدية ولم ترفع التوراة من قدر المرأة ففي سفر الجامعة (الاصحاح السابع :فقرات 26-29.(ان المرأة امر من الموت وإن الصالح التقي هو الذي ينجو منها) [3]

جاء موسى عليه السلام بالبيّنات وأنزل الله عليه التوراة، وفيه ما يؤكّد على التسوية بين الرجل والمرأة:((ذكراً وأنثى خلقهم وباركهم الله، وقال لهم: أثمروا وأكثروا وأملأوا الأرض.. ..))[4] ، أصبح للمرأة مركزٌ اجتماعيٌ، تسود فيه الألفة والاحترام والعدالة والمساواة بين الذكر والأنثى[5] ،ولم تكن مكانة المرأة هزيلة، بل كانت تحترم، ولا سيما إذا كانت أمّاً، لأنَّه ورد في الوصايا: (أكرم أباك وأمّك) [6]على الرغم من تأثُّر البداوة في النظم الاجتماعية العبرية القديمة [7]

ونظر اليهود إلى المرأة على أنَّها مخلوق أقل درجة من الرجل، بل وضعتْ بعض الطوائف اليهودية المرأة في مكانة السِّلع التي تباع وتشترى وتوهب، واستندوا إلى قصَّة يعقوب عليه السلام مع ابنتيْ خاله لابان (ليئة وراحيل)اللتيْن تزوجتا [8] ، يعقوب عليه السلام واشتكتا والدهما عند يعقوب، لأنَّه باعهما وأكل ثمنهما، فلم يعلِّق يعقوب على شكواهما، ولم ينكر على والدهما [9]

ورغم وجود المساواة الإنسانية الكاملة بين الرجل والمرأة في التشريع اليهودي، وخاصة في العقوبات والحدود، نجد الاختلاف بينهما في العبادات، فلم يكن هناك كاهنات، ولم تكلَّف المرأة بأداء شعائر الحج، وأداء الصَّلوات في المعابد، وليست لهنَّ قيمة بالنسبة للدِّين، ولا يسمح لها بالالتحاق بالمدارس الدِّينية، وشهادتها لا تقبل، حيث منزلتها مع الأطفال والعبيد في بعض الأحيان [10] إلاَّ أنَّ أبن ميمون(1204-1135م) أجاز لها تعليم القانون المكتوب(التوراة) وليس من حقها تعليم القانون الشفوي(التلمود) والواقع الاجتماعي هو انعكاس لموقعها الدِّيني، فهي قاصر أبدي، معزولة عن الحياة العامة، وقضائياً هي ثروة الرجل ويمتدُّ هذا الحق، إلى كلِّ مَن يعيش في كنف الأب [11] ولم يعتبر القانون اليهودي المرأة شخصاً له كيان، بل كانتْ بكلِّ ما لها، تحت أمر أبيها أو زوجها، ولم يُساوى بينها وبين الرجل إلاَّ في أحكام الزنا، بل كانتْ عقوبتها أشدُّ من عقوبة الرجل في بعض الحالات [12]

المطلب الثاني: المرأة والخطيئة الاصلية

– خلق حواء:

سفر التكوين تشكل وتضع الاساس في الخانة التي سمحت بوضع المرأة وموقعها في المعتقدات اليهودية والمسيحية ،فالمكانة الثانوية التي نسبت للجنس الثاني كانت مكتوبة في الاسطر الاولى حول مكانة المرأة (قال يهوه: ليس حسناً أن يبقى الرجل وحده أريد أن أصنع له عوناً يكون كفؤاً له :تكوين :8-12) ففي ذهن الله ذاته تكون المرأة بوضوح مخلوقاً ثانوياً وليس من مبرر لوجودها إلا من خلال الذكر الذي خلقت لأجله وللعون الذي سوف تقدمه له .. [13]

– مفهوم الخطيئة :

لا يوجد في الكتاب المقدس تعريف محدد للخطيئة ،ولكن هناك عدة أوصاف لها ،فالخطيئة عمل إرادي أخلاقي ولا ينطوي المفهوم الأخلاقي المجرد عن التعدد الإرادي على الشريعة في الكتاب المقدس، تحت مفهوم دينيً شمل عن السلوكً ألخاطئ تجاه أوامر الله ووصاياه المحددة وناموسه فحسب لكنه ينطبق أيضاً على رفض الأنسان ، الانقياد في حياته، لتأثير معرفة قوة الله الموجهة المرشدة والضابطة الملزم ورفضه طبيعة الله ورفضه محبة الله المعلنة في شخص ابنه .[14]

– خطيئة حواء

جاء في سفر التكوين (وكانت الحية احيل جميع حيوانات البرية التي عملها الرب الاله فقالت للمرأة أحقاً قال الله لا تأكلا من كل شجر الجنة "فقالت المرأة للحية "من ثمر شجر الجنة نأكل ،وأما الشجرة التي في وسط الجنة فقال الله لا تأكلا منه ولا تمساه لئلا تموتا " فقالت الحية للمرأة 'لن تموتا " بل الله عالم أنه يوم تأكلان منه تتفتح أعينكما وتكونا كالله عارفين الخير والشر" فرأت المرأة ان الشجرة جيدة للأكل وإنها بهجة للعيون وان الشجرة شهية للنظر ،فأخذت من ثمرها وأكلت وأعطت رجلها ايضا معها فأكل فانفتحت أعينهما وعلما انهما عريانان فخاطا أوراق تين وصنعا لأنفسهما مأزر) [15]

من هذا النص نجد أن المرأة هي التي وقعت تحت غواية الحية والحقيقة أن الذي أغوى هو الشيطان إبليس وفي هذا النص تعاونت المرأة مع الحية ودلتها على تلك الشجرة التي تم النهي عنها ،ولأجل ذلك كله طاعت الحية وعصت ربها فأخذت من ثمر الشجرة وأكلت وبعدها اعطت آدم فأكل معها ...

أغلب الآباء متفقون على أن المرأة هي كانت السبب الرئيسي للسقوط فالقديس أوغسطينوس ركز على أن حواء هي من أغوت وليس آدم وهو يعتمد في هذا على قول بولس في رسالته الاولى لتيموثاوس (لان ادم خلقه الله اولا ثم حواء ،وما اغوى الشرير آدم بل اغوى المرأة فوقعت في المعصية) [16]كما ويتهم المرأة بضعف الذكاء وربما انها كانت مازالت تعيش وفقا لدوافع الجسد الدنيئة بدلاً من العقل السامي ، أما ترتليانوس فلا يقف عند هذا الحد بل يتعداه ليخبر النسوة انهن اكتسبن فعلة حواء اي خزي الخطيئة الاولى وكراهية العصيان البشري ،ويوبخ النسوة في زمنه قائلا لهن ((أنتن بوابة الشيطان وانتن اول من اكل من تلك الشجرة ،وانتن اول من عصي الناموس الالهي ....وأنتن سحقتن صورة الله بكل استخفافا) [17] ولكن النقيض موجود ايضا قبل السقوط حيث كان للمرأة نصيب في حسن خليقة الله وهي تساوي للرجل كرامة .

يرجع أنحطاط مركز المرأة عند اليهود الى أعتقادهم بأن حواء هي المسؤولة عن طرد آدم من الجنة فهي ألتي غرر بها الشيطان وهى التي تولت إغراء الرجل فكانت الخطيئة الأولي التي رزح تحتها البشر وطردوا من الجنة حيث لا شقاء ولا متاعب والعهد القديم (التوراة) صريح في تحميل حواء مسؤولية هذه الخطيئة الفادحة ففي سفر التكوين الإصحاح الثالث (فرأت المرأة أن الشجرة جيدة للأكل وانها بهجة العيون وان الشجرة شهية للنظر فأخذت من ثمارها وأكلت وأعطت رجلها ايضا معها فأكل) [18] ولما سأل رب (هل أكلت من الشجرة التي أوصيتك الا تأكل منها وشى آدم بزوجته فقال: المرأة التي جعلتها معي هي التي أعطتني من الشجرة) [19]

– عقوبة حواء:

كانت عقوبة حواء اثناء اغراءها لادم كما يزعم اليهود في توراتهم هي كالاتي :

(تكثيراُ أكثر أتعاب حبلك بالوجع تلدين أولاداً ،وإلى رجلك يكون أشتياقك وهو يسود عليك) [20] وبالنظر في عقوبة أدم وحواء فنجد أنهما تختلفان عن العقوبة التي ذكرت بحق من يأكل الشجرة (أما شجرة معرفة الخير والشر فلا تأكل منها لأنك يوم تأكل منها موتاً تموت) [21] ولم يمت آدم وحواء يومها ،بل عاشا فترة طويلة وكانت عقوبتهما كما سبق ،ولم يصيبهما الموت الذي توعد هما به الرب .. [22]

المطلب الثالث: موقف اليهود من المرأة

سنت المشنا تشريعات تهدف جميعها الى عزل المرأة وإبعادها عن مجتمع الرجال فمثلا:

–(تطلق المرأة اذا غزلت الصوف في السوق وتحدثت مع الرائح والغادي)(باب كتوبوت –7) [23]

–(على الرجل إجبار زوجته على البقاء في البيت وإن أستلزم ألامر أستخدم العنف ، وذلك خوفاً عليها أن تتعرض لسوء في المدينة) [24]

حرمت المشنا على الرجل الاختلاء بأمرأتين إلا إذا كانت زوجته معه كما حرمت على الرجل غير المتزوج أن يعلم الصغار ومنعت المرأة من الاختلاط بآباء الصغار ،كما حرمت المشنا على الرجل الذي يزاول مهنة تتعلق بأمور المرأة كالخياطة أن يختلي بهن وأن كثر عددهن . [25] ورد في التوراة (يجب على الرجل ألا يمر بين أمرأتين أو كلبين، أو خنزير كما لا يجب أن يسمح رجلان لأمراه او كلب أو خنزير من المرور بينهما) [26]

–حرمت المرأة من تعلم التوراة :ولم يكن مسموحا للمرأة من دراستها وكان استبعاد المرأة من دراسة التوراة هو راي الاغلبية من الحاخامات ،حيث كانوا يقولون بانه من يعلم ابنته التوراة فانه يعلمها الفسق والدعارة ،الا انه كان هناك اتفاق عام على ان المرأة ليست مضطرة الى دراسة التوراة ونتيجة لذلك تعلم القليل من النساء قراءة التوراة ..[27]

وإلى فكرة أنه من الفجور تعليم التوراة للنساء ،أنعكس دأبهن في السحر الذي يبدوا أنه أرتبط بشخصيتهن في مجمل الأدب التوراتي أو الحاخامي ،النساء كونهن أكثر أمَّية ،بشكل عام ،وأكثر تطيراُ من الرجال كن منجذبات بشكل لا يقاوم إلى الفنون السحرية وإن إكثار النساء هو إكثار الاسحار ويأمر

(سفر الخروج :لن تترك الساحرة تعيش) [28] فالموقع الاجتماعي للمرأة هو الانعكاس الدقيق لموقعها الديني ،فالمرأة هنا قاصر أبدي معزولة عن الحياة العامة ،وقضائياُ هي ثروة ملك الرجل . [29]

المبحث الثاني: حقوق المرأة في التوراة

تناولت التوراة عدداُ من الحقوق للمرأة وبينها ،في نصوص عديدة وفيما يأتي بيان هذه الحقوق :

– المطلب الاول: حق المرأة في الحياة

المتابع للكتاب المقدس يرى انه لم يرحم المرأة عند الولادة ولم يرحمها عند مولدها فالأنثى تكون سببا للنجاسة اكثر من الذكر عند الولادة ..(اذا حبلت أمرأة وولدت ذكرا ،تكون نجسة سبعة ايام ..ثم تقيم ثلاثة وثلاثين يوما في دم تطهيرها وان ولدت انثى ..تكون نجسة اسبوعيين كما في طمثها ثم تقيم ستة وستين يوما في دم تطهيرها) [30] فولادة الانثى تكون سببا في نجاسة امها لمدة ضعف مدة ولادة الذكر هذا هو قدر الانثى اثناء ولادتها فبسببها تكون المرأة نجسة لمدة66 يوما ويترتب على هذا ان كل من يلمسها يكون نجسا ،اما اذا ولدت الذكر فتكون المدة فقط33 يوم فالأنثى سبب النجاسة وعقاب للام على ولادتها.

والمرأة في المجتمع اليهودي مملوكة لأبيها قبل الزواج وكان في وسعه ان كان فقيرا أن يبيعها قبل ان تبلغ الحلم لتكون جارية ،والمرأة عندهم في مكانة دنيا تنزلق الى مستوى الماشية والاشياء فهي جزء من البيت الاسرائيلي [31]

والمرأة عند اليهود تسبي وتباع ،وللآباء أن يؤجروا أبنائهم وأن يبيعوا بناتهم قاصرات بيع الرقيق ، والمرأة عندهم تورث كالمتاع [32]في اليهودية شرائع كثيرة تكرس دونية مكانة المرأة من ذلك انه يحق للرجل بيع ابنته ايفاء لدين عليه لكن يحرم عليه اجبارها على البغاء [33] والمرأة عند اليهود لا يعامل معها معاملة الانسان ،بل يعامل معها كالماشية ،بخلاف المنهج الذي انزله الله تعالى على النبي موسى عليه السلام والانبياء الاخرين ،والذي ينص على احترام الانسان رجالاُ ونساءً، إذ أن النبي موسى عليه السلام أنقذ بني إسرائيل من بطش فرعون وجبابرته نساءً ورجالاً، ولكنهم حرفوا وبدلوا كما شاءوا خدمة لأغراضهم الشخصية ونواياهم الخبيثة

المطلب الثاني: حق المرأة في الزواج

يعد الزواج من القضايا الواجبة في الديانة اليهودية ،فعلى الشاب المقتدر الإسراع في الزواج دون تردد او تباطؤ ،أو تأجيل والسن الذي يبدأ عنده الزواج هو البلوغ ، أي يبدأ تزويج الشاب من سن الثالثة عشر، وتزويج الفتاة من سن الثانية عشر، بل يجوز تزويجهما قبل هذه السن ان بدت عليهما علامات النضج والبلوغ الجسدي ، ومن بلغ سن العشرين ولم يتزوج فقد استحق اللعنة. [34]

وتبقى الفتاة تحت ولاية والدها مالم تتزوج ، فان تزوجت تنتقل ولايتها لزوجها [35] ويصبح مسؤولا عنها مسؤولية كاملة وله حق التمتع بها كيفما يريد ، في المقابل يجب عليها ان تقوم بكافة الوظائف الزوجية المطلوبة منها (الطحن ،الغسيل، والطهي، وارضاع أولادها ،وترتيب فراش زوجها ،وغزل الصوف) [36]

والمرأة اليهودية ليست لها حرية اختيار زوجها ، ما عليها إلا القبول بمن يتقدم لزواجها بصرف النظر عن حقيقة موقفها منه بالقبول أو الرفض ، وقد شبهت الديانة اليهودية الزوجة بقطعة اللحم التي اشتراها الزوج من عند الجزار ، وبالتالي يحق له اكلها كيفما شاء، وجاء في التلمود : أن أمرأه أشتكت زوجها الى الحاخام بأن يعاشرها على غير العادة فأجابها (لا يمكنني ان امنعه يا ابنتي فالشرع قد قدمك قوتا لزوجك) [37]

تكون الزوجة مملوكة للرجل بالمال الذي يدفعه الزوج الى ابيها كما جاء في سفر الخروج : (واذا باع رجل ابنته أمة لا تخرج كما يخرج العبيد إن قبحت في عيني سيدها الذي خطبها لنفسه يدعها تفك وليس له سلطان ان يبيعها لقوم اجانب لغدره بها وان خطبها لابنه فبحسب حق البنات يفعل لها ان اتخذ لنفسه اخرى ،لا ينقص طعامها وكسوتها ومعاشرتها وان لم يفعل لها هذه الثلاث تخرج مجانا بلا ثمن) [38] والمقصود هنا ان المرأة لا يحق لها الرجوع الى بيت أهلها لكونها ملك للرجل فقد اشتراها الرجل من ابيها والبضاعة لا ترد الى صاحبها بعد ابتياعيها وهذا هو مصير المرأة اليهودية .

هذا ويعد الزواج في اليهودية صفقة شراء ،تعد المرأة بها مملوكة لمن اشتراها من ابيها فيكون زوجها المطلق ،والمرأة المتزوجة

كالقاصر والصبي والمجنون لا يجوز لها البيع او الشراء وينص الفكر اليهودي على ان جميع مال المرأة ملك للزوج وليس لها سوى ما فرض لها من مؤخر الصداق في عقد الزواج تطالب به بعد موت الزوج او عند الطلاق ،وعلى هذا فكل ما دخلت به من مال وكل ما تلتقطه من سعي او عمل وكل ما يهدى اليها في عرسها ملك حلال للزوج يتصرف فيه كيف يشاء بدون معارض ولا منازع . (39)

ومن آثار القوامة التي تحط من قيمة المرأة انها لا تحتفظ بنسبها الى عائلتها بعد زواجها بل تنسب الى زوجها وعائلته وهذا مما يضعف مركز المرأة امام زوجها ويضعف من شخصيتها المدنية ويؤدي بها الى وصاية الزوج عليها . (40)

من الناحية الشرعية يحرم على المرأة اليهودية الزواج من غير اليهودي وفي حالة حدوث زواج من هذا النوع تعامل المرأة كالمنبوذين وذلك بان غير اليهود لا يحق لهم ان يورث المرأة اليهودية حسب ما ذكرنا آنفا فان المرأة تعتبر ثروة الرجل وهي ملكه وتملك غير اليهود للمرأة اليهودية يعتبر إخلائن بقواعد وتشريعات اليهود ، (أما بالنسبة للأبناء فيتم الحاقهم بدور خاصة تشبه الملاجيء ويطلق عليهم (غير الخالصين)ويتم التفرقة بينهم وبين ابناء اليهود (الاتقياء)في كافة مجالات الحياة اما اذا كان في الامر مصلحة للشعب اليهودي فلا مانع من ذلك الزواج !!!! (41)

المطلب الثالث: حق المرأة في الطلاق

سمحت اليهودية بالطلاق حتى بدون أسباب ، فالعهد القديم اعطي الزوج حق تطليق زوجته حتى ان كان فقط لا يحبها (إذا تزوج رجل بامرأة مثيرة للاستياء ، لأنه أكتشف شيئا غير مهذب عنها يكتب لها وثيقة الطلاق ويسلمها لها ويخرجها من المنزل ،وإذا تزوجت بعد أن تركت المنزل برجل آخر ولم يحبها يكتب وثيقة الطلاق ويسلمها لها ويخرجها من منزله أو إذا توفي لا يستطيع زوجها الاول الذي طلقها أن يتزوجها مرة آخرى بعد أن أصبحت مدنسة) (42)

سجل التلمود عدة أفعال معينة من الزوجات أجبرت الأزواج على طلاقهن : (إذا أكلت في الطريق وإذا أرضعت في الطريق ، فيقول الحاخام في كل هذه الحالات يجب أن تترك زوجها) (43)كما جعل التلمود طلاق المرأة العاقر إجبارياً (التي لا تلد لمدة عشر سنوات يجب عليه ان يطلقها) (44)

ولم يجعل التوراةُ الطّلاقَ بسبب الزنا– كما في المسيحية– لأنَّه لا بقاء لزانية بعد زناها، إذ عليها الرجم حدَّاً (45)، وبوسع الرجل اليهودي أن يطلِّق زوجته لأتفه الأسباب ، لأنَّ الطّلاق بيده، ولأنَّ كلمة(عيب) الوارد في النَّص، كلمة غامضة، حيث يمكن تأويله بسهولة، وأنَّه يستطيع أن يطلِّق زوجته، إذا رأى زوجة أجمل منها، أو عصتْ أوامر الشريعة، أو سارتْ أمام النَّاس عارية الرأس، أو غزلتْ الخيط في الطريق، أو كانتْ عالية الصوت الطّلاق في التوراة حقٌّ موضوع بيد الرجل وحده، يستعمله بلا قيد أو شرط، وكان الاستعمال اللّغوي نفسه، لا يعرف كلمة الطّلاق، وإنَّما يستعمل كلمة(طرد) (46).

من اقوال علمائهم:

– بالنسبة لطائفة (شاماي وكان اكثر تشددا ومعارضة للرومان والذي كان له الضلع الاكبر في قيام حزب الغيورين وسميت الطائفة بأسمة: للمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة كتاب :اليهودية والغيرية–والتر دانزولي) ،يحق للرجل ان يطلق زوجته الا اذا كانت فاسقة ،اما طائفة (هليل) فالرجل يستطيع ان يطلق زوجته كما يشاء ولو لمجرد انها افسدت وجبة طعام . (47)

أخذ العهد الجديد برأي شاماي ، ،لكن القانون اليهودي اتبع رأي الحاخامين (هليل وعقيبيا) واصبح رأي هليل هو الرأي السائد في القانون اليهودي : وهو يسمح للرجل ان يطلق زوجته بدون اي سبب على الاطلاق .(48)

في القانون اليهودي السيدات لا يحق لهن طلب الطلاق الا لأسباب موجبة للطلاق ،كأن يكون الزوج مصابا بمرض عضوي او جلدي او اذا كان لا يقوم بواجباته الزوجية ،فتقبل المحكمة طلب الطلاق لكنها لا تستطيع ان تحكم بالطلاق ،فالرجل هو الوحيد الذي يستطيع ان ينهي هذا الزواج بإعطاء زوجته ورقة الطلاق واذا رفض الزوج طلاق زوجته فيمكن له ان

يجعلها معلقة مدى العمر لان المحكمة لا تستطيع ان تعطي الزوجة حقها لان الطلاق بيد الرجل وحده . [49]

كان للرجل اليهودي مطلق الحرية في تطليق زوجته متى شاء ،جاء في سفر التثنية: (إذا أخذ رجل أمرأة وتزوج بها فإن لم تجد نعمة في عينيه لأنه وجد فيه عيب شيء كتب لها طلاقا ودفعه الى يديها واطلقها من بيته) [50]

ولا يجوز للرجل اليهودي أن يطلِّق زوجته في حالتيْن: الأولى: إذا ادّعى أنَّ زوجته ليستْ بكراً، فعلى أبيها وأمّها أن يأخذا علامة بكّارتها إلى شيوخ المدينة، ويبسطا الثوب أمامهم، الذين عليهم أن يؤدِّبوا الزوج ويغرّمونه مائة من الفضة، لتعطى لوالد الزوجة، وتكون له زوجة، ويمنع تطليقها كلَّ أيّام حياته. الثانية: إذا كانتْ الفتاة عذراء، وعاشرها الرجل قبل الزواج منها، يلتزم بأن يسلِّم إلى أبيها خمسين من الفضة، وأن يتزوَّجها، ولا يطلِّقها كلَّ أيّام حياته [51].

ثار فقهاء اليهود في القرون الاولى للعهد المسيحي ضد عادة الطلاق بدون قيد أو شرط ،وقد مال الرأي العام إلى عدم الموافقة على تطليق الزوجة ،إلا لبعض الجرائم الخلقية المعينه مثل ،الزنى وعدم مراعاة الآداب الخلقية والإمتناع عن المعاشرة لمدة سنة أو أكثر أو تغير الدين أو بسبب الزوج وأبيه ،وكان العنف الجسماني أو الأصابة ببعض الأمراض مثل الجذام او العقم من الاسباب المؤدية الى الطلاق . [55]

إن الشريعة اليهودية لم تضع اسبابا محددة للطلاق بل تركته سلاحا عاما يستعمله الزوج حيثما أراد وكيفما يشاء ففي حالة طلاقه لزوجته لا يمكن ان تتزوج المرأة من غيره الا اذا اعطاها الامر بذلك وهذا اعنف امتهان لحقوقها البشرية ،لأن المرأة عند اليهود جزء من البيت الذي اشتراها الرجل بماله واضافها الى ثروته واصبحت في مستوى العبيد . [56]

المطلب الرابع: حق المرأة في الميراث

الميراث لغةً: مصدر لفعل واحد هو: وَرِثَ، يَرِثُ، إِرْثًا، ومِيراثا [57]قال تعالى وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ}[58]و"الوارث" اسم من أسماء الله الحسنى الذي يعنى الباقي بعد فناء خلقه.[59]

واصطلاحًا: الميراث عند الفقهاء اسم لما يستحقه الوارث من مُوَرِّثه بسبب من أسباب الإرث سواءً كان المتروك مَالًا أو عَقَارًا أو حقًّا من الحقوق الشرعية. أما علم الميرَاث أو علم الفرائض فهو علم من العلوم الشرعية يَحْوِى مجموعة من القواعد الفقهية والحسابية التي يُعْرف بها حق أو نصيب كل وارث شرعي من التركة، ويُسمّى علم الفرائض، وذلك أن الفريضة مأخوذة من الفرض، أي التقدير وهو النصيب المقدر للوارث قال تعالى: {وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً} [60] أي: ما قدرتم. ولذلك يُسمّى هذا العلم بعلم الفرائض أو علم الميراث [61]

من المعروف أن اليهود يحبون المال حبا جماً ، ويعتزون به إلى درجة الحرص على عدم ذهاب شيء من مال الميت منهم إلى غير أسرته ،نعني فروعه وأصوله ، ومتى وجد أحد منهم مهما بعدت درجته في القرابة كان أحق بالمال حتى تحتفظ الأسرة بأموالها فيما بينها ، ومن أجل هذا كانوا لا يجعلون للأنثى حظا من ميراث الأب إذا كان له ولد ذكر سواء أكانت الأنثى أما أم زوجة أم بنتا أم أختا للمتوفى[62]

وكل ما تملكه الزوجة يؤول بموتها ميراثا شرعيا إلى زوجها وحده لا يشاركه فيه أقاربها . أما الزوجة فلا ترث زوجها ولكن لها الحق في أن تعيش من تركة زوجها الميت ولو كان قد أوصى بغير ذلك.. والمرأة التي يموت زوجها تُعتبر جزءًا من ميراث أخي الزوج يتزوجها وإن كانت كارهة. وبمعنى أدقّ لا يعتبر هذا الزواج زواجًا، بل هو ميراث، أو بالأحرى اغتصاب، فهؤلاء اليهود جعلوها مجرّد حيوان يرثه أهل المتوفى، ولهم مُطلق الحرية في التصرّف فيه. وقد وَرَدَ مثل هذا الكلام في(سفر العدد: 27:8"أيّما رجل مات وليس له ابن تنقلون ملكه إلى ابنته") [62]

ويتميز نظام الميراث عند اليهود بحرمان الإناث من الميراث ، سواء كانت أماً أو أختاً أو أبنة أو غير ذلك إلا عند فقد الذكور ، فلا ترث البنت مثلاً إلا في حال انعدام الابن ، فقد جاء في الإصحاح السابع والعشرين من سفر العدد ((أن بنات صلفحاد بن حافز وقفن أمام موسى واليعازار الكاهن وأمام الرؤساء ، وكل الجماعة لدى باب خيمة الاجتماع ، قائلات :- أبونا مات في البرية ، ولم يكن في القوم الذين اجتمعوا على الرب في جماعة قورح بل بخطيئته مات ، ولم يكن له بنون . لماذا يحذف اسم أبينا من بين عشيرته لأنه ليس له ابن .... أعطنا

ملكاً بين إخوة أبينا ، فقدم موسى دعواهن أمام الرب ، فكلم الرب موسى قائلا : بحق تكلمت بنات صلفحاد ، فتعطيهن ملك نصيب بين أخوة أبيهن ، وتنقل نصيب أبيهن إليهن إليهن ..... الخ وتكلم نبي إسرائيل قائلاً : إيما رجل مات وليس له ابن تنقلون ملكه الى ابنته)[63]

ومن الواضح من هذا النص ان نظام الإرث عند أهل الكتاب نظام بدائي لا يعالج الكثير من قضايا الإرث فالشخص عندما يموت قد يترك وراءه زوجة وابنا وبنات وأب وأم وأخوة وأخوات وعم وعمات ولا يبين هذا النص نصيب كل منهم فالزوجة لا إرث لها بتاتاً في نظام الإرث هذا [64]

لا ترث المرأة اليهودية زوجها ،وكل مالها بعد موتها هو مؤخر الصداق، أما باقي ثروتها فقد الى زوجها ومنه الى ورثته واذا اخذت صداقها مضت الى حال سبيلها أما إذا لم تطالب به فلها ان تعيش مع الورثة من مال التركة . [65]

ويرى الاستاذ فتحي الابياري في كتابه : أن الشريعة اليهودية تنظر إلى المرأة اليهودية على انها خادمة تورث ولا ترث زوجها وتعامل على انها متاع فقط ،فهناك مثلا زواج (اليبوم) وهو اذا توفي الزوج ولم ينجب ولدا فان امرأته يجب ان تتزوج من احد أخوته لكي ينجب منها ولداً يحمل اسم المتوفي ويرثه في تركته . [66]

المطلب الخامس: حق الارملة

إن العهد القديم يحرم المرأة من حقها في الميراث ،أصبحت السيدة الارملة من اضعف وافقر الناس في المجتمع اليهودي ،وعلى الرغم من ان اقاربها الذين يرثون كل تركة الزوج المتوفي عليهم ان ينفقوا عليها الا انها ضمان يلزمهم بذلك وتعيش تحت رحمتهم ، لذلك كانت الارملة تنتمي لأدنى طبقة في المجتمع الاسرائيلي .[67]

لكن مأساة المرأة الارملة لم تتوقف عند هذا الحد بل تصل في الكتاب المقدس لدرجة انها على المرأة الارملة التي لم تنجب اطفالا أن تتزوج من اخي زوجها حتى ولو كان متزوجا بالفعل ، لينجب أطفالا لأخية حتى يضمن أن أسم اخيه سيعيش ولن ينتهي بموته (فقال يهوذا لا وتان ،أدخل على امرأة اخيك وتزوج بها وأقم نسلا لأخيك) [68] وليس للمرأة أن ترفض هذا الزواج، فهي تعامل كجزء من تركة زوجها المتوفي ووظيفتها الوحيدة هي ان تحافظ على ذرية زوجها [69]

الكتاب المقدس يفرض على المرأة ان تتزوج اخي زوجها اذا مات زوجها من دون أن يسأل الزوجة إنْ كانتْ راضية أم لا، إذا لم تنجب من زوجها أولاداً، فإذا تزوَّجها أخي الميِّت وأنجب منها الولد، فإنَّه تكتب الاولاد باسم اخي زوجها :(اذا سكن اخوة معا ومات واحد منهم وليس له ابن فلا تصر امرأة الميت الى خارج لرجل اجنبي ،اخو زوجها يدخل عليها ويتخذها لنفسه زوجة ويقوم لها بواجب اخي الزوج ،والبكر الذي تلده يقوم باسم اخيه الميت لئلا يمحي اسمه من اسرائيل ،وان لم يرضَ الرجل ان يأخذ امرأة اخيه الى الباب الى الشيوخ وتقول : قد أبى اخو زوجي ان يقيم لأخيه اسما في إسرائيل، لم يشأ ان يقوم لي بواجب اخي الزوج .فيدعوه الشيوخ وتخلع نعله من رجله وتبصق في وجهه وتقول : هكذا يفعل بالرجل الذي لا يبني بيت اخيه فيدعى اسمه في اسرائيل (بيت مخلوع النعل [70]

وإذا لم يكن له أخ، تكون المرأة حبيسة في بيت أبيها، ويمنع عليها الاتصال بالرجال، وإنْ فعلتْ، عوقبتْ بالحرق [71]ولعلَّ السبب في هذا الزواج، أنَّ المرأة تعتبر جزءاً من ثروة الرجل، ومالاً ينتقل بالوراثة، وقد استمر هذا الزواج بين اليهود إلى القرن التاسع عشر الميلادي، ثمَّ أصدر أحبار اليهود في أمريكا سنة 1969م، وفي بريطانيا سنة 1971م قراراً بتحريم زواج اليبوم (الحاليصاه)، الزواج من أخ الميِّت، بدعوى أنَّه لا يلائم مع الحياة العصرية [72]

والارملة تورث لا خو الميت ،واذا كان اخو زوجها صغيرا على الزواج فعليها ان تنتظره حتى يبلغ سن الزواج لكن اذا رفض اخو زوجها الزواج منها تصبح حرة وتتزوج متى تشاء. [73]

تختصر قوانين الميراث في العهد القديم سفر العدد : فالزوجة لا تأخذ شيئا من ممتلكات زوجها بينما يكون هو وريثها الاول حتى قبل اولادها يمكن للابنة ان ترث في حالة عدم وجود ابناء ذكور اما الام فليست وريثة ابدا لكن الاب يرث النساء الارامل والبنات في حال وجود ابناء ذكور يكن تحت رحمتهم . [74]

ولهذا السبب تكون الارامل والبنات الايتام اكثر الافراد فقرا في المجتمع اليهودي.

أدخل العبريون نظام الخلافة على الارملة فمن حق أخ الزوج المتوفي ان يتزوج ارملة أخيه وينسب الولد الاول الى الاخ المتوفي حتى يستطيع اخذ ميراث ابيه . (75)

أعتبرت المرأة ضمن إرث المتوفي فإذا مات رجل ولم ينجب من أمراته أصبح من المفروض عليها والذي لا خيار لها فيه ان تتزوج من أخ زوجها، حتى تنجب ولداً يسمى بأسم المتوفي ،كما أن الشريعة اليهودية لم تنصف المرأة ،حيث إذ الزوج يرث الزوجة وهي لا ترث بأي حال من الاحوال . (76)

المطلب السادس: حق شهادة المرأة

وفي المجتمع اليهودي لا يسمح للمرأة بان تدلي بشهادتها فيقول المشرع اليهودي : أنه من بين التسع لعنات التي حلت بالمرأة بسبب السقوط من الفردوس انها لا يؤخذ بشهادتها والمرأة في اسرائيل لا يسمح لها بان تدلي بشهادتها في المحاكم الحاخامية وقد برر ذلك الحاخامات بانه ذكر في سفر التكوين (ان سارة زوجة ابراهيم كذبت) (77)

تتضمن نصوص العهد القديم ما يثبت الاعتراف بشهادة المرأة (تثنية 19/15) (تثنية 19/17)

●(شهادة مائة امرأة تعادل شهادة رجل واحد) (78) باعتبار المرأة غير مؤهلة وانها لا يمكن أن يصدق كلامها وهي قاصرة فتعامل معاملة الصبي وبوجود زيادة في عددهم تقبل شهادتها ،وهذا انقاص لشأنها كإنسانه وهذا ما يحاول المجتمع اليهودي اثباته .

لكن المشنا والتلمود اخذا بأقوال المرأة وشهادتها في :

1-قضايا الاموال والنزاع على الملكية ،يعتد فيها بشهادة المرأة في حالة عدم وجود شهود صالحون من الرجال.

2-قضايا التعويض عن الاضرار :ويؤخذ بشهادة المرأة فيها في حالة عدم وجود شهود من الرجال .

3-الاحوال الشخصية ،يؤخذ براي القابلة في تحديد نسب المواليد وتحديد سن الفتاة وتحديد نجاسة او طهارة المرأة التي يخشى ان تتعرض للاغتصاب في الأسر . (79) هذه امور خاصة بالنساء وباعتبار ان المرأة نجسة كما ذكرنا في المطالب السابقة فان الرجل اليهودي لا يقترب من مثل هذه المسائل باعتبارها تافهة لا اهمية لها فالمرأة عند اليهود لا تعامل كالرجل.

– المطلب السابع: حق نبوة المرأة في التوراة

أ– مفهوم النبوة عند اليهود

يختلف مصطلح النبوة عند اليهود عن مفهوم النبوة عند المسلمين ، فالنبوة عند اليهود لا تقتصر على من اصطفاهم الله سبحانه وتعالى لهذه المهمة العظيمة ، بل تتسع لتشمل كل من يدعي النبوة (80) وألى هذا المعنى تشير التوراة في سفر حزقيال الأصحاح الثالث عشر (قل للذين هم انبياء من تلقاء ذواتهم أسمعوا كلمة الرب...) واسفار العهد القديم تذكر الأنبياء على أنهم لا يختلفون عن جملة البشر في شيء ، فهم يجوز عليهم الكذب والمعاصي بأنواعها حتى في حال نبوتهم ، والنبوة عند اليهود ممكنة لجميع بني إسرائيل من الرجال والنساء ،كما نسبوا الى الرب قوله (واني أنا الرب الهكم وليس غيري ولا يخزى شعبي إلى الابد ويكون بعد ذلك إني أسكن روحي على كل بشر فيتنبأ بنوكم وبناتكم ،ويحلم شيوخكم أحلاماً ويرى شبابكم ويرى العبيد أيضاً وعلى الإماء أسكب روحي في تلك الايام) (80)

كما وردة نسبة النبوة لبعض النساء ومما ذكر في أسفار العهد القديم من ألنبيات :دبورة جاء ذكرها في سفر القضاة، وخلدة النبية في سفر الملوك ،شرف الله المرأة أن تقوم بهذه الوظيفة العظيمة في العهد القديم تطبيقا لوعد الله الذي قال على فم يوئيل النبي : (إني اسكب روحي على كل بشر فيتنبأ لبنوكم وبناتكم ويحلم شيوخكم احلاما ويرى رؤى (يؤئيل 28:2) (81) ومن هؤلاء الأنبياء:

1– مريم النبيه:

وهي الشخصية التي يتحدث عنها الوحي الالهي في سفر الخروج قائلا:(فأخذت مريم النبيه أخت هارون الذف التي بيدها وخرجت جميع النساء وراءها بدفوف الرقص واجابتهم مريم رنمو للرب فانه قد تعظم الفرس وراكبه طرحهما في البحر) (82)

2– دبورة النبيه

(دبورة أمرأه نبيه زوجة لفيدوت هي قاضية اسرائيل في ذلك الوقت وهي جالسة تحت نخلة دبورة بين الرامة وبيت إيل في جبل افرايم وكان بنو اسرائيل يصعدون اليها للقضاء) [83]

(كانت دبورة جالسة تحت نخلة دبورة بين الرامة وبيت ايل في جبل افرايم [84] ما هذه النخلة التي دعيت باسمها وكانت تجلس تحتها ليصعد اليها رجال القضاة الا خشية الصليب التي تحدثت عنها الكنيسة العروس قائلة : تحت ظلله اشتهيت ان اجلس وثمرته حلوه في حلقي) [85] كانت دبورة تجلس تحت شجرة الصليب بين الرامة التي تعني المرتفعات وبيت أيا هي (بيت الله) في جبل افرايم اي جبل الثمر المتكاثر) [86]

قامت هذه المرأة بدورها النبوي في عصر المأساة والنكبة ،العصر الذي ليس من السهل على الانسان ان يبصر فيه ما قد يحيط الظلام من كل جانب ،لكن هذه المرأة كانت نبيه اخترقت عيناها الحجل الكثيفة لترى رؤى الله مفتوحة العينين مكشوفة الحجاب ،ونلاحظ هنا ان اول اوصاف دبورة انها نبيه وتعتبر ثاني نبيه يذكرها الكتاب المقدس بعد مريم النبيه اخت موسى وهارون وكانت هي النبيه الوحيدة خلال اربعة قرون بين قضاة اسرائيل . [87]

3- حنة ام صموئيل :

حنة اسم عبري معناه حنان او نعمة هي احدى زوجتي القانة ابن يروحام من رامتايم صوفيم في جبل افرايم اعطاه الله ابنا دعته (صموئيل)اي الله يسمع وعندما فطمته اخذته الى شيلوه تنفيذا لنذرها وتركته في خدمة عالي رئيس الكهنة ،ولقد كانت حنة نبيه ذات موهبة فذة كما يبدو ذلك في انشودتها الرائعة التي ترنمت بها تعظيما للرب والتي يتردد صداها في ترنيمة العذراء مريم .[89]

4- حنة بنت فنوئيل النبيه

كانت نبيه حنة بنت فنوئيل من سبط اشير وهي متقدمة في ايام كثيرة وحنة معناها حنان وهي نبيه مثل مريم ودبورة قديما وعشيرتها من سبط اشير وهي بنت فنوئيل من احدى العائلات التي جاءت قديما الى اورشليم لتحفظ الفصح استجابة لنداء حزقيا الملك قبل سبي العشرة اسباط بستة اعوام .هذه النبيه تعودت على العبادة الهادئة في الهيكل . [90]

5- خلدة النبيه

اسم عبري معناه الخلد او ابن العرس وهي امرأة شالوم ابن تقوة بن جرحس حارس الثياب ،وكانت نبيه تعيش في القسم الثاني من اورشليم) [91] تنبأت خلدة النبيه بالشر الذي سيجلبه الرب على اورشليم وسكانها لانهم تركو الرب واوقدوا لآلهة اخرى . [92]

- الرسول بولس وتأييده لنبوة المرأة :

يقول الرسول بولس في رسالته الاولى الى اهل كورنثوس :واما كل امرأة تصلي او تتنبأ وراسها غير مغطي فتشين راسها ، واضح جدا هنا ان الرسول بولس لا يمانع على الاطلاق ان المرأة يمكنها ان تصلي او تتنبأ اثناء العبادة الجمهورية لكن ما ينصح به هنا هو غطاء الراس ،وقد كان لظروف خاصة جدا. [93]

المطلب الثامن: حق المرأة في قيادة الجيش

القيادة في المفهوم العالمي، تهدف الى التسلط والحصول على منصب مرموق وكرس عالي ، أما الغاية من القيادة عند أهل الكتاب هي الاتيان بكل نفس إلى علاقة حية مع الله ، لذلك يجب على القائد أن يكون مملوء بالأيمان قادرا على أن يقود الأخرين الى معرفة الرب ، معرفة اختبارية حتى يعرفوا كيف يعبدون الله عبادة حقيقية وكيف تكون لهم شركة قوية معه وهنا سؤال يطرح نفسة :هل يجوز للمرأة أن تأخذ مركز القيادة والصدارة إلى الدرجة التي تقود فيها الجيوش وترأس الامم وتحكم البلاد، وتأخذ كافة المناصب القيادية [94]

1- مريم القائدة

اخت هارون وموسى :هي المرأة التي خاطب الله الشعب الاسرائيلي عن طريقها وقال لهم ارسلت امامك موسى وهارون ومريم فهي لم تكن في مؤخرة الشعب او في وسط الشعب ،لكنهت كانت امام الشعب في موقع القيادة ولم تكن خلف موسى او هارون اخويها لأنها أمرأة ،لكنها كانت معهم فالله لم يشعرها انها اقل منهما في اي شيء على الاطلاق ولم يميزهما

ايضا لكن وضع الثلاثة في مكان القيادة وقد قادت الشعب في موسيقى النصر بفرح امام الشعب [95] ، (فأخذت مريم النبيه اخت هارون تدف بيدها وخرجت جميع النساء بدفوف ورقص، واجابتهم مريم : رنموا للرب فانه قد تعظم الفرس وراكبه طرحهما في البحر) [96]

2- دبورة القائدة:

ان الدراسة المتعمقة لشخصية دبورة كما جاءت في كلمة الله تؤكد بانها شخصية غير عادية فقد كانت قاضية مفكرة ومحاربة شجاعة وفي نفس الوقت اما رقيقة فقد قادت امتها وقت الازمات الشديدة وكان العدو في تلك المرة هو يابين ملك حاصور وقائد جيشة سيرا ،فدعت دبورة باراق ابن ابينوعم من قادش نفتاليم وسلمته الرسالة الالهية لمقابلة سيسرا عند تهر قيشون فالح باراق على دبورة لكي تذهب معه فلبت الدعوة ولكنها قالت له ان الرب يبيع سيسرا بيد أمرأه تو بيخا لرجال اسرائيل على تقاسعهم .[97] ، جاء في سفر القضاة (طلب باراق من دبورة ان تذهب معه فقالت: اني اذهب معك غير انه لا ي كون لك فخر في الطريق التي انت سائر فيها لان الرب يبيع سيسرا بيد أمراه) [98]

الخاتمة

في نهاية الدراسة عن حقوق المرأة في التوراة لقد توصل البحث الى النتائج التالية :

- الديانة اليهودية في أصلها ديانة سماوية نزلت تعاليمها على النبي موسى عليه السلام وقد حرفت بعده كثيراً مما أدى إلى تضويه وتحريف حقوق المرأة التي جاءت به .

-إن معاملة المرأة تختلف من مجتمع لأخر في العالم ،ومن شخص لآخر، أمجتمعات ألتي انغمست في اتجاه متعصب ومتشدد تعامل المرأة وفقا للعادات والتقاليد المتوارثة بينهم ،وهذه العادات تحرم المرأة من كثير من حقوقها فالأنثى لا يرحب بميلادها مثل الولد وتحرم أحياناً من التعليم ،وتحرم من الميراث وهي دائماً تحت المراقبة حتى لا يصدر منها أي تصرف غير أخلاقي بينما يقبل من أخيها أي تصرفات غير أخلاقية ،وممكن أن تقتل بسبب من هذه التصرفات بينما يتفاخر الأولاد بفعل هذه التصرفات وليس لها ألحق أن تبدي رأيها في أي شيء يتعلق بالعائلة أو أمجتمع ، وممكن ألا يكون لها حرية التصرف في ممتلكاتها وهي كزوجة تفضل أن تنجب ذكوراً حتى تحظى بمكانة عالية في المجتمع.

-بناء على ما تقدم نجد أن حقوق المرأة اليهودية مهضومة كلياً في التعاليم الدينية (التوراة والتلمود) كما أنها مضطهدة سياسياً وأجتماعياً من قبل المتدينين والعلمانيين على حد سواء ، فهي تعتبر بنظر الجميع مجرد متعة جسدية لا غير ،كما أنه من وجهة آخرى تشير التقارير الرسمية للحكومة الإسرائيلية التي تفشي فيها ظاهرة العنف ضد النساء بين جميع الفئات والطبقات المجتمعية الصهيونية وبين جميع المجموعات القومية اليهودية ،ولعل تفشي تلك الظاهرة في المجتمع الصهيوني يعود إلى أن بني إسرائيل لعنوا من قِبل الله سبحانه وتعالى لتفشي ألمنكر بين ظهرانهم وعدم تناهيهم عنه ، وفي ذلك يقول الله سبحانه وتعالى {لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داؤود وعيسى أبن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون} (المائدة: اية :78-79).

قائمة الهوامش

1-احمد شلبي -مقارنة الاديان: اليهودية ص306،مطبعة المعرفة –مصر 1974

2-القس افرام سليمان متى: المرأة عبر التاريخ ،ص 27

3-سفر الجامعة :الاصحاح السابع :26-29

4-- محمود عبدالله نجيب وآخرون الوسيط في فقه المواريث- 38

5-سفر التكوين(28-1:27).

6-ينظر: د.فتنت مسيْكة بُرّ -حوّاء والخطيئة في التوراة والإنجيل والقرآن.. ص44.

7-سفر الخروج(13:20).

8- ينظر: د.محمد بيومي -بنو إسرائيل... 240/4.

9- سفر التكوين(30-25:29)

10-كان الجمع بين الأختين جائزاً في بني إسرائيل، قبل نزول التوراة، وقد جمع يعقوب بين ليئة وراحيل. ينظر:سفر التكوين(30-23:29). وكذلك الزواج من الأخت لأب، كما فعل إبراهيم عليه السلام وتزوج سارة، ثمَّ نسخ هذا الحكم بعد نزول التوراة:((وعورة أختك،ابنة أبيك وابنة أمِّك المولودة في البيت أو خارجها لا تكشفها.....ولا تأخذ امرأة مع أختها)). ينظر: سفر اللاويين(19:18).

11-ينظر : تأملات حول مكانة المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام. د.عزّية طه. ص29.

12-ينظر. كرامَةُ الإنسانِ في الكُتُبِ السَّماويَّةِ(دراسة مقارنة) اطروحة دكتوراه 2011م ص 258

13-اليهودية والغيرية (غير اليهود في منظور اليهودية) -البرتو دانزول- ترجمة - ماري شهرستاني ،ص 69

14-سفر التكوين 2-21

15سفر التكوين:3: 7-1

16-اليزابيث أ.كلارك –الاباء والمراة سلسلة رسائل (آباء الكنيسة)ترجمة: إدواردوديع عبد المسيح دار الثقافة –القاهرة 1998م –ص51.

17-سفر التكوين : 1/27)

18-سفر التكوين:2/21)

19-رسالة بولس: 2:13-14)

20-سفر التكوين :الاصحاح الثالث ،1-20

21-سفر التكوين :الاصحاح الثالث :16

22- د:حماد الدين عبدالله طه الشنطي ،خطيئة آدم في التوراة والانجيل والقران (دراسة مقارنة) ،المجلد العشرون ،العدد الاول –مجلة الجامعة الاسلامية للدراسات الاسلامية ،غزة-فلسطين –يناير 2012ص 44

23-باب كتوبوت 7:

24- باب كتوبوت 7:

25-سفر التثنية :3/22)

26- سفر الخروج : 12:7-8)

27- اسماء بنت عبد الجليل بن حسين بن محمد .قوامة الرجل واثرها على المراة في اليهودية والنصرانية والاسلام ،رسالة ماجستير :اشراف د:عصام علي معوض فوده ،كلية العلوم الاسلامية 2013،

28-سفر الخروج:7:22

29-اليهودية والغيرية :آلبيرتو دانزول، ص 74

30-سفر اللاوين : 1:12-5

31-سفر التكوين :الاصحاح:38-101) الذي يتكون من المراة والعبد والثور والحمار والاشياء الاخرى:(اصحاح 21-3)

32-محمد الناصر وخولة درويش :المراة بين الجاهلية والاسلام ،ص 4

33-سفر الخروج:21:7)- (29-16)

34-مطر عيد العنزي :الزواج والطلاق عند اليهود صحيفة الرياض. العدد 12621 السنة 38,8 ذو القعدة 1423

35-التلمود (المشنا) القسم الثالث: (ناشيم :النساء) ط1،ترجمة وتعليق: مصطفى عبد المعبود سيد منصور ،الجيزة،مكتبة النافذة 2008م ،ص 115

36-التلمود(المشنا) القسم الثالث : (ناشيم :النساء) ص 120

37- مجهول المؤلف: مكانة المرأة في شريعة اليهود ،4/2/2012 (مدونة همس الجواري)

38-سفر الخروج:7-11

39-سفر التثنية : 25 :5-10

40- سفر التكوين(25-24:38).

41- محمد صبري /المقابلات والمقارنات –ص 401-402

42-اسماء بنت علد الجليل بن حسين بن محمد ،قوامة الرجل واثرها على المرأة في اليهودية والنصرانية والاسلام (دراسة مقارنة) ص ، 43 -بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في العقيدة ،اشراف الدكتور ،عصام علي معوض فوده ،كلية العلوم الاسلامية –قسم الدعوة واصول الدين ،العام الجامعي 1434هـ -2013م ،جامعة المدينة العالمية –ماليزيا .

44-ديفيد ديوك : النفوذ اليهودي في الولايات المتحدة –ص271

45- سفر التثنية : 24: 1-4

46-مؤلف مجهول : المرأة في الاسلام والمرأة في العقيدة اليهودية والمسيحية بين الاسطورة والحقيقة –ص31

47-المصدر نفسه : ص31

48 - د. أحمد الغندور: الطّلاق في الشريعة الإسلامية والقانون.. ص24.

49- د. حسن ظاظا :الفكر الديني الإسرائيلي –أطواره ومذاهبه-. ص195.

50- مؤلف مجهول : المرأة في الاسلام والمرأة في العقيدة اليهودية والمسيحية بين الاسطورة والحقيقة –ص31

51-المصدر نفسه -31

52- مؤلف مجهول : المراة في الاسلام والمراة في العقيدة اليهودية والمسيحية بين الاسطورة والحقيقة –ص-33

53- سفر التثنية(24:1-5

54-سفر التثنية(19-13:22). و(29-28:22).

55- مطر عيد العنزي :الزواج والطلاق عند اليهود صحيفة الرياض. العدد 12621 السنة 38,8 ذو القعدة 1423

56-فتحي الابياري- القهيلا واسرار المنظمات الصهيونية ،ص 34

57-ابن منظور لسان العرب .ج100ص405

58-سورة النحل: }: الآية 1

59-لسان العرب /ج10- 412

60- البقرة: من الآية 237.

61-الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن. تحقيق محمد سيد كيلاني. كتاب الواو. ص 518، 519. د. ت. دار المعرفة – بيروت

62-فتحي جوهر :كرامَةُ الإنسانِ في الكُتُبِ السَّماويَّةِ(دراسة مقارنة) اطروحة دكتوراه 2011م ص26

63- سفر العدد /27-8

64- سفر العدد :1-11
65- فتحي جوهر :كرامَةُ الإنسانِ في الكُتُبِ السَّماويَّةِ(دراسة مقارنة) اطروحة دكتوراه 2011م ص26
66-ايلياهوبيشا –شعار الخضر –ص 163
67-فتحي الابياري –القهيلا واسرار الصهيونية –ص33
68-اشعياء: 4:54
69-سفر التكوين :8:38
70- مؤلف مجهول : المرأة في الاسلام والمرأة في العقيدة اليهودية والمسيحية بين الاسطورة والحقيقة –ص43
71-سفر التثنية 25: 5-10
72-سفر التكوين :38: 24-25
73-محمد صبري :المقابلات والمقارنات ص 401-402
74- اسماء بنت عبد الجليل بن حسين بن محمد .قوامة الرجل واثرها على المراة في اليهودية والنصرانية والاسلام ص 30،رسالة ماجستير :اشراف د:عصام علي معوض فوده ،كلية العلوم الاسلامية 2013،
75-ديفيد ديوك :النفوذ اليهودي في الولايات المتحدة ص 271
76-المصدر نفسه –ص 43
77-سفر العدد: 27: 1-11
78-سفر التثنية :25 :5-6
79- سفر التثنية :25 :5-6
79- اسماء بنت عبد الجليل بن حسين بن محمد .قوامة الرجل واثرها على المراة في اليهودية والنصرانية والاسلام ،رسالة ماجستير :اشراف د:عصام علي معوض فوده ،كلية العلوم الاسلامية 2013،
80-النبوة عند اهل الكتاب ،خالد القاسم ص 12
81-تكوين : 18 – 9: 16
82-(تثنية 19/15) (تثنية 19/17)
83-نورهان الخطيب :حقوق وواجبات المراة في الديانة اليهودية ،تقرير – eloasba.com
84- يؤئيل 28:2
85-سفر الخروج : (15، 21-20)
86-سفر القضاة : (4: 15)
87- اقرايم :أي جبل الپمر المتكاثر : القضاة :5
88- سفر القضاة : 4-4-5
89-سفر القضاة: 5
90-القس صموئيل زكى سليمان: مكانه المرأة في الكتاب المقدس – ص 38-39-ط1-2- مطبعة سبويرس –دار الثقافة –بانوراما- القاهرة 2005-2001
91-صموئيل الاول : 1-2
92-صموئيل الاول :2-21
93- القس صموئيل زكى سليمان: مكانه المراة فى الكتاب المقدس – ص 43
94-صفينيا : 1-10
95- القس صموئيل زكى سليمان:مكانه المرأة في الكتاب المقدس –ص 45
96-سفر الخروج : 15: 20 ،21)
97-مكانة المرأة في الكتاب المقدس: ص 53
98- سفر القضاة : 4,4

قائمة المصادر والمراجع

-القران الكريم
- -الاباء والمرأة سلسلة رسائل (آباء الكنيسة) اليزابيث أ.كلارك ترجمة: إدواردوديع عبد المسيح دار الثقافة –القاهرة 1998م –
-الزواج والطلاق عند اليهود –مطر عيد العنزي –صحيفة الرياض. العدد 12621 السنة 38,8 ذو القعدة 1423
-الفكر الديني اليهودي- أطواره ومذاهبه- د. حسن ظاظا. دار القلم- دمشق ودار العلوم- بيروت. 1407هـ- 1987م.
-القهيلا واسرار الصهيونية –فتحي الابياري – 1975 –دون تاريخ
-المراة اليهودية في التوراة ، عمر امين مصالحة صوت العروبة ،ابريل 2015/19-دراسات
-المرأة في الاسلام والمرأة في العقيدة اليهودية والمسيحية بين الاسطورة والحقيقة –شريف عبد العظيم –بدون تاريخ
-بنو إسرائيل-الحضارة –التوراة-التلمود. الجزء الثالث والخامس. د. محمد بيومي مهران. دار المعرفة الجامعية- الأسكندرية. 1999م.
-تأملات حول مكانة المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام د. عزية علي طه. دار القلم- الكويت. بدون تاريخ
-حقوق وواجبات المراة في الديانة اليهودية ،تقرير – نورهان الخطيب – eloasba.com
-حواء والخطيئة في التوراة والإنجيل والقرآن. د. فتنت مسيّكة بُرّ. مؤسسة المعارف- بيروت- لبنان. ط1. 1416هـ - 1996م.
-خطيئة آدم في التوراة والانجيل والقران (دراسة مقارنة) حماد الدين عبدالله طه الشنطي،المجلد العشرون ،العدد الاول –مجلة الجامعة الاسلامية للدراسات الاسلامية ،غزة-فلسطين –يناير 2012
-كتاب المقابلات والمقارنات بين احكام المرافعات والمعاملات والحدود في شرع اليهود ونظائرها من الشريعة الاسلامية الثراء ومن القانون المصري

والقوانين الوضعية الاخرى –محمد حافظ صبري –ط1/مطبعة هندية بمصر المحمية –1320هـ–1902م

–كرامَةُ الإنسانِ في الكُتُبِ السَّماويَّةِ(دراسة مقارنة)– فتحي جوهر – اطروحة دكتوراه 2011م

–لسان العرب. ابن منظور. دار صادر – بيروت. ط3. 2004 م.

–اسماء بنت علد الجليل بن حسين بن محمد ،قوامة الرجل واثرها على المرأة في اليهودية والنصرانية والاسلام (دراسة مقارنة) –بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في العقيدة ،اشراف الدكتور ،عصام علي معوض فوده ،كلية العلوم الاسلامية –قسم الدعوة واصول الدين ،العام الجامعي 1434هـ –2013م ،جامعة المدينة العالمية –ماليزيا .

– مكانه المرأة في الكتاب المقدس –القس صموئيل زكى سليمان – ط1–2– مطبعة سبويرس –دار الثقافة –بانوراما– القاهرة 2001– 2005

– مكانة المرأة في شريعة اليهود م–مجهول المؤلف–4/2/2012 (مدونة همس الجواري mrx540-blogspot.com))

– مقارنة الأديان –– اليهودية – د. أحمد شلبي. مكتبة النهضة المصرية– القاهرة ط6. 1988م.،

–محاضرات في الملل والنحل لطلاب الدراسات العليا–قسم العقيدة ،اعداد الدكتور سليمان بن قاسم العيد ،

– الوسيط في فقه المواريث، محمود عبدالله نجيب وآخرون ط1 دار الثقافة –عمان –الاردن 2005

–اليهودية والغيرية (غير اليهود في منظار اليهودية 0تاليف ألبيرتو دانزول،ترجمة ماري شهرستاني ،ط1–الناشر الاوائل للنشر والتوزيع ،سوريا–دمشق ،2004م

–النبوة عند اهل الكتاب ،اشراف د–خالد القاسم ،اعداد االعنود آل الشيخ ،مسار العقيدة والمذاهب المعاصرة ،المستوى الثاني ،الفصل الدراسي الثاني ،1433–1432هـ المملكة العربية السعودية ،جامعة الملك سعود ،كلية التربية،قسم الثقافة الإسلامية

– المفردات في غريب القرآن. الراغب الأصفهاني –تحقيق محمد سيد كيلاني. كتاب الواو.. د. ت. دار المعرفة – بيروت

– المرأة عبر التاريخ– القس افرام سليمان متى: بدون تاريخ

– الكتاب المقدَّس –العهد القديم– الاصدار الثاني. 1995م. ط4 – العهد الجديد–الاصدار الرابع. 1993. ط30. جمعية الكتاب المقدَّس في الشرق الأوسط. بيروت– لبنان.

– الطّلاق في الشريعة الإسلامية والقانون. د. أحمد الغندور. دار المعارف– مصر. ط1. 1378هـ– 1967م.

– الصحوة: النفوذ اليهودي في الولايات المتحدة – ديوك دايفيد–ترجمة ابراهيم يحيى الشهابي ،ط2–دمشق دار الفكر 1425هـ/2005م

کورتیا لێکولینێ:

ئاینی یهودی لە بنەمادا ئایینەکی ئاسمانی راستەقینەیە رێنمایەکانی دابەزیوە لەسەر پێغەمبەری خوا (موسی) (د.خ) بەلام پاش وەفاتی پێغەمبەر موسی (د.خ) ئەم ئایین بەرەو لادن چو لەسەر دەستی خەلکەکی نەزان کە بونە هویەك بو ئالوز بونی ئەم ئایینە پیروزە تایبەت ئەو رێنمایانە کە تایبەتن بە مافی ئافرەتەوە ئەو مافەی کە خوا پێ بەغشی نە وەکو دایکەك کە گرنکی بە رولەکانی ئەدات وهەروەها ئافرەت جێی خوش بەختیە بو پیاوەکەی وهەروها رێزلێنان لە ئافرەت کاتی نزا کردنی لە بە رسکا بە قەدەغەکردنی تیکەلبون لەگەل پیاوی نا محرم.

بەلام ئەم رێنمایانە کوتای پێ هات لەسەر دەمی پیاوەکانی یهودیت کە مافیان بە خو داوە کە ئافرەت مروڤەکی نەفرەت لێ کراوە بەمەش ئافرەت لە دایکەکی میهرەبان بو ئافرەتەکی بێ نرخ، ئافرەت قەدەغەکرا لەنەزاکردن بو بیاوەکی وهەروەها بێبەشکرا لە میرات وهەمو مافەکی مروڤایەتی لی زوت کرا، یهودیت رێگایەکی زور توندی گرتە بەر بو ئەوەی هەرچی مافەك هەبێت لە ئافرەت بسێنیتە ئافرەت بو نەفرەت کە بەم شێوەیە مافی ئافرەت پێشەلکرا ئەمەش زور دورە لە بنەمایەکانی ئایینی پێغەمبەر موسی (د.خ)کە رێز لە ئافرەت ناوە بەشێوەیەکی بەرچاو کە ئافرەتی یەکسان کردووە لەگەل پیاو لە نزاکان و لە هەندێك مافەکانی کە خوا پێ بەخشی وە.

Abstract

Judaism in the origin of religion heavenly revealed teachings of the prophet Moses – peace upon him –and distorted beyond much of what led the distortion and misrepresentation of what led to the distortion and misrepresentation of women's rights , the original Judaism woman honored as considered that a mother bear children and bring them , and considered that a good wife happiness for men and separated the sexes in temples and public life warding off to temptation and evil also denied looking at foreign women and adultery .

However, the distortion in the Jewish status of women in the shrine of humiliation and shame unenviable women in Judaism distorted the cause of sin and the rabbis (scholars) in their teachings (the women and the pot is full of Balaqmar (greedy, lazy, envious, and the campus of the Talmud Daaoualmroh for her husband because she curse him, and deprived Read Mishna) the Bible) and the Torah on women and children and slaves, and prevented the women from the certificate and swearing, and is considered an adult woman without a baby in Manzala and deprived them speak with foreign men, but the husband's relatives . Jewish religion has come a long way from the degradation of women in their community took all or most of their rights.